

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

(٦)

البروجردي: الظن ليس محرراً بنفسه، بالوجدان

وقال السيد البروجردي: (اعلم أنّ التحقيق أنّ الظن لو خلّي وطبعه مع قطع النظر عن جعل الشارع ومن دون ملاحظة أمر خارج كمقدمات الانسداد لا يقتضى بنفسه الحجية ووجوب إتباعه، فضلاً عن ان يكون علة تامة كالعلم، بل يحتاج ثبوتها له إلى جعل أو ثبوت مقدمات موجبة لاقتضاء الحجية كمقدمات الانسداد، لأنه معلوم بالضرورة من الوجدان انه لا يقتضيه بنفسه بحيث ينقدح في نفس الظان باعث ومحرك عقلي نحو ما ظنّ بوجوبه، ومانع وزاجر عما ظنّ حرمة من دون ملاحظة أمر خارج^(١)).

المناقشة

أقول: سبق الجواب عن ذلك وان الظن، لرجحانه الذاتي باعتبار أقوائية الاحتمال فيه من قسيمه وهو الوهم بل حتى مع قطع النظر عن أي شيء غيره، وبلحاظ أكثرية الإصابة في الظنون المتعارفة أيضاً، ولرجحانه بنظر الظان، مقتضى لتحريك الظان وكاشف ناقص لذا احتاج إلى متمم الجعل، فراجع ما سبق ويشهد لذلك بناء العقلاء على حجية أنواع منه مع بدهة عدم كونه تعدياً بل إنما بنوا على ذلك لرجحان فيه لا تشهياً ولا لكونه كقسيمه الوهم فاقداً لأية جهة ذاتية مرجحة وقد اختاروه من باب لا بديهية الاختيار بينهما، وإلا لكان لهم ان يختاروا الوهم^(٢) حجةً دون الظن مادام كليهما فاقداً لجهة ذاتية مرجحة ومادام أمراً اعتبارياً صرفاً منوطاً بهم من دون مدخلية لواقع الظن فيه أبداً.

هل الحجية ذاتية لجنس الظن أو لنوعه؟

إن قلت: هل الحجية ذاتية، بزعمكم، لجنس الظن أو هي ذاتية لبعض أنواعه؟ فإن قلت بكونها ذاتية لجنسه، نُقض عليكم بان الذاتي لا يختلف ولا يتخلف، مع ان بعض أنواع الظن لا شك في عدم حجيتها لدى الشارع كما لدى العقلاء، كالظن الناشئ من الأحلام أو الكف والفتجان أو من خبر الكاذب أو الشكّك أو الساذج. وإن قلت بكونها ذاتية لبعض أنواعه، كخبر الثقة والظواهر، ورد انه ليس ذاتياً للظن إذاً أي ليس فيه اقتضاء له في حد ذاته، بل حجيته بأمر خارج؟.

الجواب بناء على كونها ذاتية لجنسه

قلت: نختار أولاً كونه ذاتياً للجنس، ولا يرد النقص، إذ لا نقصد بالذاتي ذاتي باب البرهان كالإمكان للإنسان والزوجية للآنتين فانه الذي لا يختلف ولا يتخلف بل نقصد مجرد الاقتضاء كما سبق، وربما أمكن التعبير عنه بالإمكان الاستعدادي كالإمكان الاستعدادي الموجود في النطفة لتكون إنساناً، فان الاقتضاء وإن كان مقتضى طبع الظن لكنه حيث لم يكن علة تامة للحجية بل مجرد مقتضى لها على الفرض لذا أمكن ان لا يتحقق مقتضاه بسبب وجود المانع. كما ان النطفة قد لا تصير إنساناً مع بدهة وجود الاقتضاء والإمكان الاستعدادي فيها.

والمانع فيما لم يعتبره العقلاء حجة هو لزوم العسر والحرج^(٣) أو كشفهم أكثرية عدم إصابة تلك الظنون الشاذة للواقع لذا لم يجدوها كاشفة ولم يرونها محرّكة، لكن هذا الأخير إذعان بعدم المقتضي في بعض أنواع الظن إذ أكثرية الإصابة هي المقتضي لحجية الظن بمعنى الكاشفية، فتأمل^(٤) نعم ليس إذعاناً بعدم المقتضي لحجيته إذا أخذت بمعنى المحركة إذ سبق ان الاحتمال، فكيف بالظن،

(١) السيد البروجردي، الحاشية على كفاية الأصول، مؤسسة انصاريان للطباعة والنشر. قم. ج ٢ ص ٤٧.

(٢) أو أحد طرفي الشك.

(٣) لو عمنا الظن حتى الضعيف جداً منه، مثلاً.

(٤) إذ قد يجاب الجنس مقتضى والفصل مانع أي جنس الظن مقتضى لأكثرية الإصابة لكن فصله وهو كونه من الشكّك والوسواس أو من الأحلام مانع. فتأمل.

محرك عقلائي بل عقلي اقتضائي إلا إذا ضعيفاً جداً بحيث وجده العقلاء ملحقاً بالعدم. فتأمل.

الجواب بناء على كونها ذاتية لنوعه أو صنفه

ثم نختار ثانياً الثاني، ونقول: يمكن التفصيل بالقول ان الجنس قد لا يكون مقتضياً لأمرٍ ولكن تكون بعض أنواعه مقتضية له كما يمكن التفصيل بين النوع والصنف، ألا ترى ان جنس الحيوان قد لا يقتضي إكرامه كما ليس النطق لازمه بينما يقتضي نوع الإنسان الإكرام والنطق لازمه^(١) ولذا كرمه الله تعالى خاصة: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾^(٢) كما ان الإنسان قد لا يقتضي أحكاماً بينما يقتضها بعض أصنافه كالعالم والعاقل والفاسق والثقة فإن العادل تُقبل شهادته ويُصلى خلفه وهو مقتضى عدالته وليس مقتضى كونه إنساناً بما هو هو كما ان الثقة قوله كاشف اقتضاءً عن الواقع وليس ذلك مقتضى مجرد كونه إنسان، والعالم يصح الرجوع إليه أو تقليده إن كان مجتهداً ولا يصح الرجوع إلى الإنسان وتقليده مجرد كونه إنساناً وإن لم يكن عالماً.

وعلى ذلك فيمكن القول: ان بعض أنواع الظن، كخبر الثقة والظواهر في الأحكام والحسيات وقول أهل الخبرة في الموضوعات والحدسيات، تقتضي الحجية في حد ذاتها، لما فيها من أغلبية الإصابتة، عكس بعض أنواعه الأخرى، كالظنون غير العقلانية أو غير المتعارفة، فانها لا تقتضي الحجية لكونها غالبية الخطأ أو متساوية النسبة أو حتى ما كان منها غير محرز أغلبيةً إصابته، بل نقول: انه مع إحراز كونها غالبية الخطأ أو عدم إحراز أغلبية إصابتها، لم تعد تفيد الظن فلم تكن حجة من باب السالبة بانتفاء الموضوع، وهو الظن^(٣)، لا انها ظن غير حجة أي: لم تكن الأحلام حجة، لأنها لا تفيد الظن مع كشف الخلاف فيها نوعاً، وليس ان الظنون ليست حجة لفرض انه لا يتحقق معها الظن حينئذٍ (مع إحراز خطأ أغلبها) وعلى أي فان هذا عود إلى الالتزام باقتضاء جنس الظن الحجية. فتأمل

وبعبارة أخرى: ان تفريق العقلاء بين الظن المتعارف والشاذ كتفريقهم بين خبر الثقة وقراءة الكف وبين خبر الثقة الضابط وغيره انما هو لأمر كامن فيها، فان الحجية ذاتية لنوع دون نوع أو لصنف، كالثقة الضابط، دون صنف، لكن هذا بالنسبة للكاشفة أما المحركة فالظاهر ان الظنون حتى الشاذة تقتضي فيمن حصلت لديه محركته إلا إذا تعارضت مع ظن أقوى فان الأحلام مثلاً تقتضي حركة من رآها على طبق ما فيها من تحذير أو تبشير إن فعل كذا، لكنه قد لا يتحرك لوجود ظن أقوى لديه بالخلاف، ناشئ اما من الاستقراء أو من ردع العقلاء أو من ردع الشارع عن إتباعها، فقد جردناها بذلك عن كونها ظناً أو مورثة للظن، لا انها مع بقاء إفادتها الظن غير محرمة.

بل قد يمكن الجواب بحيلولة المعارض الأقوى، حتى على تفسير الحجية بالكاشفية، وذلك لكونها كاشفة اقتضاءً بنظر من تحققت لديه ولكن الكاشف الأقوى المعارض هو المانع عن فعلية كشفها لا لعدم اقتضاء فيها له. فتأمل

وجه آخر: خبر الثقة الضابط يوجب عادة العلم أو الاطمئنان، فإن لم يوجب احدهما أوجب الظن، المسمى بالنوعي، واقتضاؤه العلم أو الاطمئنان عادة هو المرجح الذاتي ليعتبره العقلاء حجة، أو فقل ان استتباعه لاحدهما عادة هو المقتضي لمحركته وهو الكاشف عن كاشفيته وليس الأمر الخارجي هو السبب، فتدبر فيما مضى وتأمل وللبحث صلة بإذن الله تعالى.

وصلى الله على محمد واله الطيبين الطاهرين

قال الإمام الحسن عليه السلام: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَمْ تَزَلْ فِي هَدْمِ عُمْرِكَ مُنْذُ سَقَطْتَ مِنْ بَطْنِ أُمَّكَ فَخُذْ مِمَّا فِي يَدَيْكَ لِمَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْزَوُدُ وَالْكَافِرَ يَتَمَتَّعُ» (أعلام الدين: ص ٢٩٧).

(١) والإكرام اعتباري، والنطق ذاتي.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٧٠.

(٣) إذ موضوع بحثنا حجية الظن، وليس حجة حامله كالأحلام والفتجان.